

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٢٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرارين رقمي ١٦٦٢ و ١٦٦٣ لسنة ١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد زندو نائب وزير الخزانة عضواً في كل من اللجنة الوزارية للشئون التشريعية واللجنة الوزارية للشئون التنفيذية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٣٤ لسنة ١٩٦٢

بشأن شغل بعض وظائف مديري العموم بوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السادة :

الدكتور صلاح الدين هادق ، مديراً عاماً لارابة القطن .

سليم نظيف أحمد ، مديراً عاماً لارابة بيوت المحاصيل الزراعية .

أحمد حسنى رضا البهى ، مديراً عاماً لمرافعة الحجز الزراعى .

محمد محمود لطفى منصور ، مديراً عاماً للمدائق بوزارة الأشغال ويظل

متدباً بالوزارة المذكورة .

حافظ عبد الحيد محمد ، مديراً عاماً بالمناطق الزراعية بالأقاليم .

محمد أمين أحمد عطية ، مديراً عاماً لمرافعة التجارب الزراعية .

أحمد رفعت محمد ، مديراً عاماً للإدارة العامة للأحياء المائية .

محمد حسنى اسماعيل ، مديراً عاماً للإدارة العامة لخدمات الزراعة

الإقليمية .

حسن محمد كشميرى ، مديراً عاماً بالمناطق الزراعية بالأقاليم .

محمد عبد اللطيف الحناوى ، مديراً عاماً بالمناطق الزراعية بالأقاليم .

توفيق على عباس الزلطة ، مديراً عاماً بالمناطق الزراعية بالأقاليم .

عبد العزيز عبد الحميد محي الدين ، مديراً عاماً للمكتب الفنى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٣٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور أحمد سعيد محمود مصطفى دويدار . ير المتابعة والتفويج بمكتب نائب رئيس الجمهورية لخدمات في : جة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٦٢

بتعيين مديريين عامين بمصلحة الطب الشرعى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ بتنظيم الخبرة أمام جهات القضاء ؛

قرر :

مادة ١ - عين كل من :

السيد الدكتور محمد ابراهيم على شكرى ، مدير المعامل الكيماوية من

درجة مدير عام بمصلحة الطب الشرعى ، مديراً لقسم أبحاث التريفي

والتروير بدرجة مدير عام .

السيد / حسن طاهر على ، وكيل المعامل الكيماوية من الدرجة الأولى

بمصلحة الطب الشرعى ، مديراً للمعامل الكيماوية بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر